305 - (قوله) " الثالث فيما نرويه عن الحاكم " () إلى آخره .

في كلام ابن وهب والحاكم أن القارئ يقول " أخبرني " سواء سمع مع غيره أم لا (1) وقال الشيخ في الاقتراح إذا كان معه غيره يقول " أخبرنا " () فسوى بين مسألتين التحديث والأخبار وهو القياس (3) .

ومثل ذلك ما حكاه الحافظ أبو العباس الوليد بن بكر (4) في كتاب الوجازة في صحة القول بالإجازة " قال أحمد بن حنبل رضي ا تعالى عنه " إذا حدثك العالم وحدك فقل " حدثني " وإذا حدثك في ملإ فقل " حدثنا " وإذا قرأت عليه فقل " قرأت عليه " وإذا قرئ عليه فقل " قرئ عليه وأنا أسمع " " (5) قال أبو عبد ا ابن الحاج (6) " وأنا استحسن ما قاله ابن حنبل لأنه أبلغ في التحري "